

Distr.
GENERAL

A/51/6 (Prog.1)

8 May 1996

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

البرنامج ١: الشؤون السياسية

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١-٢٨ - ١-١	البرنامج ١ - الشؤون السياسية
		البرامج الفرعية:
٣	١-١٠ - ٥-١	١-١ منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها
		٢-١ مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية
٤	١-١٧ - ١١-١	للاقاته مع الدول الأعضاء
٥	١-١٨ - ١٣-١	٣-١ نزع السلاح
٦	١-٢١ - ١٩-١	٤-١ المساعدة الانتخابية
٦	١-٢٥ - ٢٢-١	٥-١ شؤون مجلس الأمن
٧	١-٣٢ - ٢٦-١	٦-١ شؤون الجمعية العامة
٨	١-٣٨ - ٣٣-١	٧-١ قضية فلسطين

١-١ تتمثل الأهداف العامة لهذا البرنامج في مساعدة الدول المشتركة في خلافات أو منازعات على حل خلافاتها بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وحيثما أمكن، الحيلولة دون نشوب المنازعات. وللبرنامج أهمية خاصة في مواجهة التحديات المتعلقة بتعزيز السلم في سياق دينامي من العولمة، والتحول الديمقراطي، والتهميش، والتجزئة.

٢-١ وتضطلع إدارة الشؤون السياسية بالمسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج وعن تحقيق أهدافه. ويستوعب البرنامج ١ عناصر كانت تشكل في السابق البرنامجين الفرعيين ١، المساعي الحميدة والدبلوماسية الوقائية وصنع السلام، و ٣، الأبحاث وجمع المعلومات وتحليلها، من البرنامج ١، المساعي الحميدة والدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام، والأبحاث وجمع المعلومات وتحليلها؛ والبرامج ٢، الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن؛ و ٣، شؤون الجمعية العامة؛ و ٤، المسائل السياسية الخاصة والوصاية وإنهاء الاستعمار؛ و ٥، قضية فلسطين؛ و ٧، نزع السلاح؛ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، بصيغتها المنقحة.

٣-١ وتكمن ولاية البرنامج ١ في المسؤوليات المناطة بالأمانة العامة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المادة ٩٩ منه، ومن قبل الجمعية العامة، في قراراتها الأخيرين ١٢٠/٤٧ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، المعنون "خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة" و ١٢٠/٤٧ باء المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، المعنون "خطة للسلام"؛ ومن قبل مجلس الأمن، وكذلك في القرارات الأخرى الصادرة عن تلك الهيئات في ميادين الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وبناء السلام، وشؤون نزع السلاح، والمساعدة الانتخابية، وتوفير خدمات الأمانة للأجهزة الرئيسية.

٤-١ ووفقا لذلك، سيتطلب تنفيذ هذا البرنامج الواسع النطاق ما يلي:

(أ) رصد التطورات السياسية في جميع أنحاء العالم وتحليلها وتقييمها؛

(ب) تحديد المنازعات المحتملة أو الفعلية التي يمكن أن تقوم فيها الأمم المتحدة بدور مفيد في احتوائها وحلها؛

(ج) إصدار توصيات إلى الأمين العام بشأن الإجراءات الملائمة في الحالات المشار إليها في (ب) أعلاه وتنفيذ السياسة الموافق عليها، أو المساعدة في تنفيذها؛

(د) مساعدة الأمين العام في الاضطلاع بالأنشطة التي يقررها و/أو التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة ومجلس الأمن في مجالات الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وحفظ السلام، وبناء السلام، بما في ذلك تحديد الأسلحة ونزع السلاح؛

(هـ) تزويد الأمين العام بالتحليلات والتقييمات والمشورة بشأن جميع مسائل نزع السلاح والوفاء بالمسؤوليات المناطة بالأمانة العامة في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح؛

(و) تقديم المشورة إلى الأمين العام بشأن طلبات الحصول على مساعدة انتخابية وتنفيذ هذه البرامج أو تنسيق تنفيذها؛

(ز) تقديم دعم إلى الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء؛

(ح) تقديم خدمات أمانة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن وأجهزتهما الفرعية، وكذلك إلى مجلس الوصاية إذا نشأت حاجة إلى ذلك.

البرنامج الفرعي ١-١: منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها

٥-١ في السنوات الأخيرة، حدثت زيادة هائلة في الأنشطة المتصلة بصون السلم والأمن كان من نتيجتها أن طُلب من الأمين العام أن يضطلع بدور إيجابي. والهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي الذي تقوم بتنفيذه الشعب الإقليمية التابعة للإدارة، هو دعم الأمين العام في أدائه لمسؤولياته في المساعدة على منع نشوب المنازعات على نطاق العالم واحتوائها وحلها.

٦-١ ويتمثل الهدف الثاني في رصد التطورات السياسية على نطاق العالم، لكي يتسنى توفير إنذار مبكر بشأن المنازعات الوشيكة الحدوث. وستُسدى مشورة إلى الأمين العام بشأن التدابير الرامية إلى منع نشوب هذه المنازعات أو احتوائها أو حلها. وستقدم له مساعدة في الاضطلاع بالأنشطة الوقائية وأنشطة صنع السلام وبناء السلام التي توافق عليها الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة.

٧-١ وستقوم إدارة الشؤون السياسية بجمع المعلومات عن الخلافات والمنازعات المحتملة والفعلية، وتحليل هذه المعلومات لتحديد الحالات التي يمكن أن تضطلع فيها الأمم المتحدة بدور مفيد، وإسداء المشورة للأمين العام بشأن شكل ما قد يتخذ من إجراءات. وستقوم الإدارة بإعداد تقارير لتقديمها إلى الهيئات الحكومية الدولية وتنفيذ السياسات الموافقة عليها. كما ستقوم بالتنسيق والتعاون مع الإدارات الأخرى في الأمانة العامة، ولا سيما إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون الإنسانية، فضلا عن مختلف برامج الأمم المتحدة ووكالاتها، والترتيبات والمنظمات الإقليمية، لكي يتسنى للإدارات ذات الصلة أن تعمل ككل متكامل تحت سلطة الأمين العام ورقابته لمعالجة القضايا المعقدة ذات الطابع المتعدد الأوجه. وقد قامت إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإنسانية، بصفة خاصة، بإعداد خطة لسير الإجراءات - تبادل المعلومات، والمشاورات، والإجراءات المشتركة - لتنسيق أنشطة كل منها في مجال تخطيط العمليات المعقدة وتنفيذها في الميدان. وتغطي هذه الآلية، المعروفة باسم "إطار التنسيق"، الأنشطة التي تضطلع بها الإدارات أثناء أعمال رصد وتحليل بيانات الإنذار المبكر الروتينية، وتقييم الخيارات المتعلقة بالإجراءات الوقائية حيثما أمكن، وتقصي الحقائق، وتخطيط وتنفيذ العمليات الميدانية،

وإجراء تقييمات أو ممارسات الدروس المستفادة. وستساعد إدارة الشؤون السياسية في تعزيز قدرة المنظمات الإقليمية في مجال أنشطة الإنذار المبكر والأنشطة الوقائية وأنشطة صنع السلام وبناء السلام، كما ستيسر توثيق التعاون والتنسيق في تلك المسائل.

٨-١ كما ستشمل أنشطة البرنامج الفرعي المساعدة في التحضير للبعثات الخاصة (تقصي الحقائق، المساعي الخيرية، المساعي الحميدة) التي يوفدها الأمين العام، والمشاركة فيها. وسيولى اهتمام خاص لتوفير التوجيه والدعم للممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين في ميدان الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وبناء السلام. وتقع على عاتق الإدارة المسؤولية التنفيذية المباشرة عن بعثات الأمم المتحدة في الميدان (غير عمليات حفظ السلام) التي يتمثل غرضها الرئيسي في منع نشوب المنازعات أو احتوائها أو حلها بالوسائل السلمية.

٩-١ وتتأثر طبيعة اشتراك المنظمة في البعثات الخاصة بتطور الحالات الدولية، ويضطلع بها أساساً بناء على طلب الجمعية العامة أو مجلس الأمن والدول. ومن المتوقع أن تعزز الأنشطة المضطلع بها خلال الفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ بناء على مبادرة الأمين العام قدراته العامة المتعلقة بالأنشطة الوقائية وأنشطة صنع السلام من أجل صون السلم والأمن.

١٠-١ ولدى تنفيذ البرنامج الفرعي، ستبذل الإدارة بصفة خاصة جهوداً ترمي إلى تعزيز قدرة المنظمة في مجال الإنذار المبكر والدبلوماسية الهادئة وفي مجال التدابير غير العسكرية الرامية إلى الحيلولة دون تصعيد الخلافات إلى منازعات، فضلاً عن حل ما ينشب منها. كما ستسعى الإدارة إلى تعزيز قدرتها المتعلقة بالجوانب السياسية لبناء السلام، ولا سيما تحديد الأهداف السياسية لأنشطة بناء السلام وتخطيطها وتنسيقها.

البرنامج الفرعي ٢-١: مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء

١١-١ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي، الذي تقوم بتنفيذه الشُعَب الإقليمية التابعة للإدارة، في تزويد الأمين العام، بصورة مستمرة، بالمعلومات والتحليلات والمشورة في مجال السياسات، التي تيسر الجوانب السياسية لعلاقاته بالدول الأعضاء. ومع ازدياد الطلب على خدمات المنظمة في مجال صون السلم والأمن، يزداد أيضاً التفاعل بين الأمين العام وممثلي الدول الأعضاء، والترتيبات والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية. ويتضمن التفاعل ما يقدمه الأمين العام من دعم إلى الدول الأعضاء في منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها وما تقدمه الدول الأعضاء من دعم للأمين العام في جهوده الرامية إلى تحقيق تلك الغاية.

١٢-١ وستقوم الإدارة بإعداد معلومات أساسية موجزة، ونقاط للتكلم، ونبذات لاجتماعات الأمين العام. كما ستقوم بإعداد مسودات لرسائل الأمين العام بشأن القضايا السياسية، الموجهة إلى الدول والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وتحفظ الإدارة بقاعدة بيانات مركزية تتعلق بقضايا السلم

والأمن لكي يستخدمها الأمين العام وكبار المسؤولين كما ستواصل تطويرها. وكجزء من هذا البرنامج الفرعي، سيستمر الاتصال بالمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وغيرها من المعاهد الأكاديمية والبحثية الخاصة، لمساعدة الأمين العام فيما يجريه من اتصالات سياسية بالدول الأعضاء.

البرنامج الفرعي ٣-١: نزع السلاح

١٣-١ يسرت التغييرات الإيجابية التي شهدت مؤخرا في العلاقات الدولية السعي من أجل التوصل الى توافق في الآراء بشأن عدد من قضايا نزع السلاح المتعلقة. وبصفة خاصة، أتاحت النتيجة الإيجابية التي أسفر عنها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها، ١٩٩٥ فرصة أكبر للتوصل الى نزع السلاح النووي. بيد أن المشاكل المتصلة بالأسلحة التقليدية، ولا سيما انتشار الأسلحة الخفيفة، بما في ذلك الألغام البرية المضادة للأفراد، والاتجار غير المشروع بالمواد النووية، ما زالت تشكل تهديدا للأمن الدولي.

١٤-١ ويتمثل الهدف الأول من هذا البرنامج الفرعي في توفير دعم أمانة تنظيمي وموضوعي للهيئات المتعددة الأطراف المكلفة بالتداول و/أو التفاوض بشأن قضايا نزع السلاح وللمؤتمرات الاستعراضية وغيرها من الاجتماعات الدولية المتصلة باتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف. ويضطلع مركز شؤون نزع السلاح بالمسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي.

١٥-١ والهدف الثاني من هذا البرنامج الفرعي هو رصد وتقييم الاتجاهات حاليا ومستقبلا في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي، بغية تقديم مساعدة الى الأمين العام والدول الأعضاء في سعيهما من أجل إيجاد حلول ملائمة. ومن شأن هذا أن يعالج مشاكل ما بعد نزع السلاح، بما في ذلك الآثار الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح، والضرر البيئي، والتحول البيئي، التي ما زالت تمثل تحديا للمجتمع الدولي. وسيولى اهتمام خاص للاحتفاظ بسجل الأسلحة التقليدية وتنويعاتها الإقليمية الممكنة، بوصف ذلك من التدابير الهامة لبناء الثقة.

١٦-١ والهدف الثالث سيتمثل في تعزيز الجهود والمبادرات الرامية الى نزع السلاح الإقليمي بوصفها عنصرا أساسيا من عناصر الدبلوماسية الوقائية وبناء السلام. وسيضطلع بمزيد من الجهود للتوصل الى حلول إقليمية حيث أن المنازعات الإقليمية تشكل بصورة متزايدة تهديدا للسلام والأمن. وسيتم تعزيز الحوار الإقليمي بشأن القضايا الهامة في مجال نزع السلاح والأمن من خلال تنظيم المؤتمرات. وستساعد الدول الأعضاء في معالجة شواغل محددة في مجال نزع السلاح من خلال توفير التدريب والخدمات الاستشارية.

١٧-١ وسيتمثل هدف رابع في توفير معلومات وقائعية غير متحيزة بشأن جهود نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة للدول الأعضاء والبرلمانيين والمؤسسات البحثية والأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية المتخصصة من خلال برنامج منشورات المركز وعن طريق توفير إمكانية للوصول الى قاعدة بياناته الخاصة بنزع السلاح.

١٨-١ ومن المتوقع أن يمكن هذا البرنامج الفرعي الدول الأعضاء من إجراء مداولات ومفاوضات بشأن قضايا نزع السلاح بأسلوب سلس وكفء؛ وتيسير مهمة الأمين العام في ممارسة علاقاته بالدول الأعضاء بشأن مسائل نزع السلاح؛ والإسهام في إيجاد نهج متكامل تجاه القضايا المتصلة بصون السلم والأمن باستخدام نزع السلاح كوسيلة للدبلوماسية الوقائية وبناء السلام؛ وتيسير تبادل الأفكار بين القطاعين الحكومي وغير الحكومي بغية العمل على تحسين فهم جهود الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٤-١: المساعدة الانتخابية

١٩-١ يتمثل الهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي في تقديم مساعدة انتخابية الى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، من خلال تقديم ما يلزم من دعم تقني واستشاري في تنسيق أنشطتها الانتخابية. ويضطلع بالأنشطة في ميدان المساعدة الانتخابية من خلال شعبة المساعدة الانتخابية استجابة لقرار الجمعية العامة ١٣٧/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والقرارات التي أعقبته، وهي القراران ١٣٠/٤٧ و ١٣٨/٤٧ المؤرخان ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٣١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ١٩٠/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٨٥/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي طلب فيه الى الأمين العام أن يزود الشعبة بالموارد الكافية للنهوض بولايتها.

٢٠-١ وسيقوم البرنامج الفرعي بتنسيق أنشطة المساعدة الانتخابية داخل منظومة الأمم المتحدة وتنسيقها مع المنظمات الإقليمية والحكومية الدولية وغير الحكومية. وسيستمر تطوير المبادئ التوجيهية والكتيبات التنفيذية المتعلقة بالمساعدة الانتخابية وسيحتفظ بقائمة للخبراء الدوليين في القضايا الانتخابية وسيتم تطويرها. كما سيتم تعزيز الذاكرة المؤسسية المتعلقة بأنشطة المساعدة الانتخابية.

٢١-١ وخلال الفترة التي تشملها الخطة، سيسهم هذا البرنامج الفرعي في نهج متكامل لصون السلم والأمن عن طريق استخدام المساعدة الانتخابية كأداة أساسية في الأنشطة الوقائية وأنشطة صنع السلام وبناء السلام التي يضطلع بها الأمين العام. وسيواصل البرنامج الفرعي تقديم مساعدة انتخابية الى الدول الأعضاء التي تطلبها بغية مساعدة وتعزيز المراقبين المحليين وتوفير الدعم للمراقبين الدوليين من خلال تنسيق أنشطتهم. كما سيركز البرنامج الفرعي على تعزيز القدرة الوطنية على تنظيم وإجراء انتخابات ديمقراطية على أساس منتظم.

البرنامج الفرعي ٥-١: شؤون مجلس الأمن

٢٢-١ يتمثل الهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي في تقديم مشورة موثوقة وخدمات موضوعية الى مجلس الأمن وأجهزته الفرعية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، والنظام الداخلي المؤقت للمجلس، وممارساته السابقة. وستقوم شعبة شؤون مجلس الأمن بتيسير الاتصال بالرؤساء والأعضاء، وإعداد التقارير، وتحليل المواد وبحثها، ومتابعة تنفيذ مقررات المجلس، وإقامة الاتصالات مع المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

٢٣-١ وبالنظر الى الطابع الملح وغير القابل للتنبؤ للقضايا العديدة التي تواجه مجلس الأمن، فإن توفير الخدمات بصورة فعالة ومستمرة، مع مراعاة المادة ٢٨ من الميثاق، هو أمر بالغ الأهمية. وتحقيقا لهذه الغاية، سيكفل بصورة فعالة وحينية تقديم الوثائق البرلمانية والتقارير والرسائل الخاصة بالمجلس لتجهيزها وإصدارها في الوقت المناسب وفقا لمقررات المجلس ذات الصلة وبرنامج عمله. كما سيستمر كفالة التنسيق الفعال لاجتماعات مجلس الأمن، وأجهزته الفرعية، وأفرقة العاملة، وخدمات الدعم الموضوعي المقدمة الى بعثات تقصي الحقائق التي يوفدها المجلس.

٢٤-١ وستزود مختلف لجان الجزاءات وغيرها من الأجهزة الفرعية والأفرقة العاملة غير الرسمية التابعة لمجلس الأمن بمشورة موثوقة وخدمات موضوعية. وستواصل الشعبة الاضطلاع بمسؤوليتها المتعلقة، على وجه الخصوص، بالتجهيز السريع للطلبات الواردة من الدول الأعضاء لاستثناء اللوازم الإنسانية وفقا للإجراءات التي وضعتها لجان الجزاءات.

٢٥-١ وبالإضافة الى ذلك، سيضطلع بإعداد دراسات تحليلية بشأن تنفيذ وتطبيق ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن لإدراجها في الملاحق ذات الصلة من "مرجع ممارسات مجلس الأمن" وبشأن ٤٤ مادة من مواد ميثاق الأمم المتحدة لإدراجها في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

البرنامج الفرعي ٦-١: شؤون الجمعية العامة

٢٦-١ الهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي هو أن يكتل، عن طريق تقديم مشورة موثوقة وخدمات موضوعية، تسيير جلسات وعمل الجمعية العامة، ومكتبها ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، بصورة منظمة وسليمة من الوجهة الإجرائية وفقا لميثاق الأمم المتحدة، والنظام الداخلي للجمعية، والممارسة المعمول بها في الجمعية. وستقوم شعبة شؤون الجمعية العامة بإعداد دراسات تحليلية بشأن قواعد وإجراءات الجمعية، وإجراء المشاورات مع رئيسها، ورؤساء اللجان الرئيسية، والدول الأعضاء، والهيئات الحكومية الدولية، لوضع جدول زمني فعال للجلسات.

٢٧-١ ولتسهيل تنظيم وتسيير جلسات الجمعية العامة، ستعد الشعبة الوثائق البرلمانية اللازمة، وستكفل تقديم التقارير والرسائل بصورة سليمة ومأذون بها على النحو الواجب لتجهيزها بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة، وكذلك إصدارها في الوقت المناسب وفقا للممارسة المعمول بها وبرنامج العمل والجدول الزمني للجمعية.

٢٨-١ كما ستقوم شعبة شؤون الجمعية العامة بإجراء مشاورات وتنسيق تحديد المسؤوليات المتعلقة بتنفيذ جميع قرارات ومقررات الجمعية والاضطلاع بأعمال المتابعة لكفالة اتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب من جانب الهيئات ذات الصلة.

٢٩-١ والهدف الرابع من هذا البرنامج الفرعي هو تقديم مشورة فنية وخدمات موضوعية الى الأجهزة الفرعية ومختلف الأفرقة العاملة الجامعة غير الرسمية، التي أنشأتها الجمعية للنظر في القضايا الرئيسية التي ستؤثر على عمل المنظمة.

٣٠-١ والهدف الخامس من هذا البرنامج الفرعي هو القيام، وفقا للممارسة المعمول بها والمواد ذات الصلة من النظام الداخلي للجمعية العامة، بتقديم خدمات موضوعية الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، ومتابعة تنفيذ قرارات الجمعية ذات الصلة.

٣١-١ وسيقوم هذا البرنامج الفرعي بتوفير الخدمات الموضوعية المطلوبة وإعداد تقارير مجلس الوصاية في حالة اجتماعه، وفقا لنظامه الداخلي.

٣٢-١ وفي إطار هذا البرنامج الفرعي، ستقوم أيضا شعبة شؤون الجمعية العامة بإعداد دراسات تحليلية بشأن تفسير المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة لإدراجها في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

البرنامج الفرعي ٧-١: قضية فلسطين

٣٣-١ نظرت الجمعية العامة لأول مرة في قضية فلسطين في دورتها الثانية المعقودة في عام ١٩٤٧، وبموجب القرار ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، أنشأت الجمعية اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وطلبت الى اللجنة أن تنظر في برنامج تنفيذ يكون القصد منه هو تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه، وأن توصي الجمعية بذلك.

٣٤-١ لذلك فإن أحد الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي هو مساعدة اللجنة والدول المعنية في العمل على إيجاد حل لقضية فلسطين على أساس ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وتضطلع شعبة حقوق الفلسطينيين بالمسؤولية عن توفير خدمات الأمانة اللازمة لدعم هذا البرنامج الفرعي.

٣٥-١ وسيتمثل الهدف الثاني من هذا البرنامج الفرعي في مساعدة اللجنة في حفز التنفيذ الفعال للاتفاقات التي تم التوصل إليها بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية وتعبئة الدعم والمساعدة الدوليين للشعب الفلسطيني خلال الفترة الانتقالية. ويأتي هذا استجابة للتطورات الإيجابية في المفاوضات المعقودة بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية منذ عام ١٩٩٣ لدى توقيع إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وهو الإعلان الذي بعث آمالا مجددة في إمكان التوصل الى تسوية نهائية. وأتاح إمكانات جديدة للأمم المتحدة للقيام بعمل داعم.

٣٦-١ وسيتمثل هدف ثالث في تشجيع التفاعل وتبادل الأفكار بما يعزز البحث عن حل لقضية فلسطين، عن طريق توفير منتديات لتيسير النظر في جميع القضايا ذات الصلة بحل قضية فلسطين من جانب

الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والشخصيات البارزة، بما في ذلك الفلسطينيين والاسرائيليين.

٣٧-١ وسيواصل توسيع نطاق نظام الأمم المتحدة الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين. وسيجرى تنسيق مع الإدارات والأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة فيما يتعلق ببعض المنشورات المتصلة بقضية فلسطين ونظام الأمم المتحدة الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين.

٣٨-١ وقد أكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها ٨٤/٥٠ ألف المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، المتعلق بقضية فلسطين، مسؤولية الأمم المتحدة الدائمة فيما يتعلق بالقضية. لذلك فإن الجمعية ستواصل تجديد الولايات ذات الصلة الى أن تحل القضية. وفي هذا الصدد، من المتوقع أن تعزز الأنشطة المضطلع بها في إطار هذا البرنامج الفرعي فهم الحالة فيما يتعلق بقضية فلسطين، بما يسهم في صياغة سياسات لحل هذه القضية.

— — — — —